

نأجده نقتسم بركة كل واحد منهما بيزامة وينتدب منه للبند
 النصف وللام السدس والباقي للموتى وعلى قول عبد الله
 وأحمد والشافعي عن علي بركة الأكبر منهما لنفسه للام السدس
 خمسة عشر ديناراً واللبنة النصف خمسة وأربعون ديناراً
 ولاخيه الأصغر ما بقى وذلك ثلثون ديناراً وكذلك
 بركة الأصغر لأمه السدس واللبنة النصف والباقي
 لآخيه الأكبر ثم الحاميل كما واحد بقتنم بين أمه وبينه
 وموكة للام السدس من خمسة دنانير واللبنة النصف
 خمسة عشر ديناراً والباقي للموتى بالعصوبة

نجز الكتاب والحمد لله وحده

وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم تسليماً

كثيراً إلى يوم الدين

